

010 - الحديث -010- كتاب الطهارة من شرح الشيخ السعدي على عمدة الأحكام - مشروع كبار العلماء

عبدالرحمن السعدي

المكتبة الصوتية للعلامة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي رحمة الله العاشر الحديث العاشر عن نعيم المجمر عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم انه قال - 00:00:02

ان امتي يدعون يوم القيمة غرا محجلين من اثار الوضوء فمن استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل وفي لفظ لمسلم رأيت ابا هريرة يتوضأ فغسل وجهه ويديه حتى كاد يبلغ المنكبين - 00:00:33

ثم غسل رجليه حتى رفع الى الساقين ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم يقول ان امتي يوم القيمة يدعون غرا محجلين من اثار الوضوء فمن استطاع منكم ان يطيل غرته وتحجيله فليفعل - 00:01:03

وفي رواية سمعت خليلي صلى الله عليه وعلى الله وسلم يقول تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء رواه البخاري ومسلم قوله في حديث نعيم المجمر عن أبي هريرة ان امتي يدعون يوم القيمة غرا محجلين - 00:01:35

من اثار الوضوء الى اخره الغرة البياض في الوجه ومنه الفرس الاغر وهو الذي في وجهه صبغة بياض والمحجل الذي في يديه ورجليه تحجيل اي بياض ايضا وفي هذا الحديث اثبات يوم القيمة - 00:02:09

وفيه فضيلة هذه الامة وفضيلة الوضوء وانه خاص بهم ولما كان الوضوء من الوضوء وهو النور كان نورا لهم يوم القيمة في وجوههم وايديهم وارجلهم ويعرفون بهذه الخصيصة من بين الامم يوم القيمة - 00:02:40

وقوله في الرواية الاخرى تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء لما كان زينة في الدنيا كان ايضا زينة يوم القيمة وفيه ان الحلبي في الجنة للرجال والنساء واختلف العلماء - 00:03:14

هل يستحب مجاوزة الفرض بالغسل او ان الاقتصار على ما الله ورسوله افضل فمذهب الشافعي والمشهور من مذهب احمد رحهما الله ان مجاوزة المرافقين والكعبين كما فعل ابو هريرة افضل - 00:03:40

محتجين بهذا الحديث بقوله فمن استطاع منكم ان يطيل غرته وفي لفظ وتحجيله فليفعل ومذهب الجمهور وهو الصحيح ان الوقوف عند حدود الله افضل لان هذا الحديث مدرج وقوله فمن استطاع - 00:04:09

الى اخره من كلام ابي هريرة ليس من كلام الرسول صلى الله عليه وعلى الله وسلم ويدل على ذلك امور منها ان الامام احمد روای هذا الحديث عن نعيم عن ابي هريرة - 00:04:39

بوقف هذه الزيادة على ابي هريرة وايضا فاطالة الغرة غير ممكنة ولهذا لم يزد ابو هريرة على غسل الوجه ولو كان من كلامه صلى الله عليه وعلى الله وسلم لم يكن عليه اعتراض - 00:05:04

وايضا ليس الساق والعضد موضع حلية ولهذا قال ابن القيم رحمة الله تعالى في النونية فصل في حلية اهل الجنة والحلبي اصفى لؤلؤ وزبرجد وكذا كأسورة من العقيان ما ذاك يختص الاناث وانما - 00:05:30

هو للاناث كذا للذكور التاركين لباسه في هذه دنيا لاجل لباسه بجنان اوما سمعت بان حليةتهم الى حيث انتهاء وضوئهم بوزان وكذا وضوء ابي هريرة كان قد فازت به العضدان والساقيان - 00:06:05

وسواه انكر ذا عليه قائلًا مساق موضع حلية الانسان ما ذاك الا موضع الكعبين زندين لساقيان والعضدان وكذا كاهم الفقه مختلفون فيه

هذا وفيه عندهم قولان والراجح الاقوى انتهاء وضوئنا - [00:06:43](#)

للمرفقين كذلك الكعبان هذا الذي قده الرحمن في قرآن لا تعدل عن القرآن واحفظ حدود الرب لا تتعدوها وكذا لا تجنب الى النقصان
وانظر الى فعل الرسول تجده قد ابد المراد وجاء بالتبیان - [00:07:23](#)

ومن استطاع يطيل غرته فمما قوف على الراوی هو الفوکانی فابو هریرة قال ذا من کیسه فغدا یمیزه اولو العرفان ونیعمنی الراوی له
قد شک فيه رفع الحديث کذا روی الشیبان - [00:08:03](#)

واطالة الغرابة ليس بممكن ابدا وذا في غایة التبیان وقد تقدم حديث حمران وحديث عبد الله بن زید بوصف وضوئه صلی الله علیه
وعلی الله وسلم ولم یذكر احد منهم انه زاد علی حدود الله تعالى - [00:08:38](#)

تنبیه من استطاع تأتي على معنیین احدهما بمعنى قدر وهو ضد العجز ومنه قوله تعالى والله على الناس حج البيت من استطاع اليه
سبیلا والثانی بمعنى احب واراد ومنه قوله تعالى عن الحواریین - [00:09:10](#)

هل یستطيع ربک ان ینزل علينا مائدة اي هل یحب ویرید والا فانهم لم یشكوا في قدرة الله لانهم انصار عیسی ولهذا لما قال اتقوا الله
ان کنتم مؤمنین قالوا نرید ان نأكل منها - [00:09:46](#)

الایة الایة ومن هذا النوع هذا الحديث اي فمن احب ان یطيل غرته فلیفعل - [00:10:23](#)